ISSN-2032-2075 مجلة رسالة الحقوق

الإصـــــدار 17
يناير – فبراير – مارس / 2025
العدد الاول

أثر الرأي العام على قرارات القضاء الدستوري

The impact of public opinion on constitutional court decisions

بحث مقدم من قبل

أ.م.د. حيدر سامي رشيد / جامعة كربلاء / كلية القانون

م.د. ضرغام رشيد نوري / الاستشارات القانونية / محافظة كربلاء

م.م. زيد علي حسين/جهاز الاشراف والتقويم العلمي/وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الخلاصة.

يهتم البحث بالتوافق بين الرأي العام وصنع السياسة في المحكمة العليا الأمريكية، حيث يبرز تأثير الرأي العام على الموظفين باعتباره عاملاً محوريًا واسع النطاق عبر التاريخ. يتعرف البحث إلى نظريتين رئيسيتين حول كيفية انعكاس الرأي العام في السلطة القضائية: أولا تعترف بتأثيرها بشكل مباشر من خلال الانتخابات الشعبية، مفضلة تشير إلى علاقة سببية مباشرة بين التفضيلات العامة وسياسة المحكمة العليا، لا سيما في قضايا حماية الأقليات.

الكلمات المفتاحية: الرأي العام ، النظام القانوني، المساواة، القضاء الدستوري، المحكمة العليا ، قرارات المحكمة العليا

Abstract

The research is concerned with the alignment between public opinion and policy making on the US Supreme Court, highlighting the influence of public opinion on clerks as a pivotal and widespread factor throughout history. The research identifies two main theories about how public opinion is reflected in the judiciary: the first does not acknowledge its direct influence through popular elections, preferring to suggest a direct causal relationship between public preferences and Supreme Court policy, particularly in minority protection cases

Key words: The effect of opinion ,legal system , equality , constitutional judiciary , supreme court, supreme court, decisions.

المقدمة

توجه الخطاب حول احترام حقوق الإنسان أساساً إلى الحكومات، نظراً لامتلاكها السلطة والنفوذ في الدولة، ولأن التجارب أثبتت أن الحكومات غالباً ما تُساء استخدامها للسلطات وتنتهك حقوق الإنسان بشكل متكرر .لذلك، تقوم الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية بتحميل الحكومات مسؤولية احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وذلك من خلال ما توفره من ضمانات قانونية وقضائية، بالإضافة إلى المعاهدات والمواثيق الدولية .لكن سيادة مبادئ حقوق الإنسان واحترامها لا تعتمد على الحكومة وحدها، بل تتطلب جهوداً مشتركة بين الأفراد والحكومة، فالأفراد ليسوا فقط متلقين للحقوق، ولكنهم أيضاً مكلفون بواجبات تجاه حقوق الآخرين واحترامها وحمايتها من استبداد السلطة، ويظهر ذلك من خلال الأفكار والآراء والمواقف التي يتخذونها تجاه الحكومة، بالإضافة إلى الأحزاب والنقابات والصحف التي تمثلهم، وهو ما يعبر عنه بالرأي العام.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في تناول العلاقة بين الرأي العام وقرارات القضاء الدستوري بشكل واحدة من القضايا الجدلية في الأنظمة القانونية الحديثة، حيث يتطرق الباحث إلى مدى تأثير الرأي العام على القضاء الدستوري، وكيف قد يؤثر هذا على إصدار القرارات الدستورية وشرعيتها، كما يتمحور البحث حول كيفية تأثير الضغط المجتمعي على استقلال القضاء الدستوري، وانعكاسات ذلك على نزاهة القرارات القضائية ومدى تأثيرها في الحفاظ على القيم الدستورية، ونذهب في ورقتنا البحثية إلى استكشاف كيفية تحقيق التوازن بين ضمان استقلالية القضاء وتجنب تأثره بتيارات الرأي العام، من ناحية، وضرورة مواكبة القضاء لتوجهات واحتياجات المجتمع، من ناحية أخرى .من الأسئلة الأساسية التي يطرحها البحث

1 :كيف للرأي العام أن يكون مؤثراً بشكل مباشر أو غير مباشر على القرارات التي تصدرها المحاكم الدستورية؟

2 :كيف يمكن تحقيق التوازن بين استقلالية القضاء الدستوري واستجابته لتغيرات التي تحدث في الرأي العام؟

3 : هل لوسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي دور في توجيه الرأي العام، وبالتالي تأثيره على القضاء الدستوري؟

أهمية البحث

يهدف البحث إلى فهم تأثير الرأي العام في تشكيل النظام القضائي الدستوري وكيف يؤثر ذلك على الحفاظ على الحقوق الدستورية والمبادئ الديمقراطية، وما للرأي العام دور مؤثر في العديد من القرارات الدستورية، بمعنى آخر، يعتبر الرأي العام عاملًا تفسيريًا مشروعًا يمكن مقارنته بالنصوص والقواعد التاريخية والسياسية، وكذلك بعض النزاعات الدستورية ، كمعايير وإجراءات المساءلة، التي لا يمكن تنظيمها بفعالية إلا من خلال تأثير الرأي العام.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للرأي العام

تدعو الدساتير الوطنية والمعاهدات الدولية، بالإضافة إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية، الحكومات باستمرار إلى احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وعدم المساس بها من خلال الضمانات القانونية والقضائية التي توفرها.

المطلب الأول: مفهوم الرأي العام وخصائصه

لا يكتمل مفهوم الرأي العام دون الوقوف على مصطلحات الرأي العام وما قام به الفقهاء في محاولة وضع تعريف شامل جامع مانع يشمل جميع أنواع الرأي العام وخصائص الرأي العام التي يمكن أن تميزه.

الفرع الأول: تعريف الرأي في الاصطلاح

أسفرت الجهود المبذولة لتعريف الرأي العام بشكل دقيق وملموس عن أكثر من 50 تعريفًا للرأي العام[1] ، ومن أبرز هذه التعاريف؛ يعرّف الباحث الأمريكي "ليونارد دوب" :الرأي العام هو ميل الأشخاص الذين ينتمون إلى نفس المجموعة الاجتماعية نحو قضية معينة، والرأي العام هو نتيجة إرادة الأفراد مضروبة في بعضها ببعض[2]،يتوافق هذا التعريف مع المفهوم الكامل للرأي العام، وليس المفهوم الشامل للرأي العام. وذلك لأن مصطلح الميل لا يصف الرأي العام وصفاً دقيقاً لا لبس فيه ولا غموض.ومن ناحية أخرى، فإن الرأي العام قد تتفق عليه جميع فئات المجتمع ولا يقتصر في موافقته على فئة اجتماعية معينة، كما هو الحال مع الرأي العام الغالب أو رأي الأغلبية أو الرأي الوطني [3] . ويرى "جيمس برايس" : أن الرأي العام مصطلح يستخدم لوصف مجموعة آراء الناس في المسائل التي تؤثر على المصالح الخاصة والعامة. وهو يربط في هذا التعريف بين الرأي العام والمصالح الخاصة والعامة، على الرغم من أنه يلاحظ أن أفراد المجتمع يعبرون أيضاً عن آرائهم في العديد من القضايا التي لا تؤثر على المصالح الخاصة والعامة[4].أما بالنسبة للفقهاء والكتاب العرب فقد تأثر بعضهم بالفقه الغربي في وضع تعريفات للرأي العام، فقد عرّف الدكتور أحمد بدر "الرأي العام" بأنه :التعبير الحر عن آراء الناخبين أو من في حكمهم في القضايا العامة الخلافية". ويجب أن تكون درجة اقتناع الناخبين بهذه الآراء واختلافهم عليها كافية للتأثير في السياسة العامة والمسائل ذات الاهتمام العام، ويجب أن يكون هذا التعبير ممثلاً لآراء الأغلبية ومرضياً للأقلية [5]، في هذا التعريف يقوم الدكتور "أحمد بدر" بتسييس الرأي العام والخلط بينه وبين الانتخابات، على الرغم من وجود فروق كبيرة بين الاثنين [6]. أما تعريف الرأي العام في الموسوعة السياسية بأنه: "اتجاه أغلبية الناس في مجتمع ما اتجاهاً موحداً إزاء القضايا التي تؤثر في المجتمع او تفرض عليه ومن شأن الرأي العام إذا ما عبر عن نفسه ان يناصر أو يحول دون قضية أو اقتراح معين وكثيراً ما يكون قوة موجهة للسلطات العامة علماً بأن الرأي العام ليس ظاهرة ثابتة بالضرورة فهو ينحصر إزاء مسألة ما من حين إلى حين ويعتبر هذا التعريف من انسب التعاريف التي تبين مفهوم الرأي العام ومضمونه"[7].

الفرع الثاني: خصائص الرأي العام

وأهم هذه الخصائص هي:

1. يتسم الرأي العام بالثبات والاستقرار النسبي بمعنى آخر، يبقى الجمهور سلبيًا ما لم يتم طرح حدث يلامس عواطفهم [8].
2. يتأثر الرأي العام بالأحداث أكثر من تأثره بالبيانات، إلا عندما تفسر البيانات على أنها أحداث [9].
3. يصبح الرأي العام أكثر عقلانية وقوة كلما أصبح المجتمع أكثر وعيًا وإدراكًا، ويصبح من السهل خداع الرأي العام أو تضليله [10]،وبالإضافة إلى الصحافة الحرة التي تزود المجتمع بالمعلومات الصحيحة والحقائق الموضوعية، فإن التعليم من أهم وسائل تثقيف المجتمع.
4. يكون الرأي العام أكثر مساندة في تقبل القوانين الصادرة من قبل السلطة التشريعية أو القرارات التي تتخذها السلطة السياسية (متمثلة بالسلطة التنفيذية)[11]
5. الرأي العام أكثر تأييداً في تقبل القوانين التي تصدرها السلطات التشريعية والقرارات التي تتخذها السلطات السياسية (ممثلة في السلطة التنفيذية)، والمساهمة في إصدار هذه القوانين، والمشاركة في هذه القرارات أو الترحيب بهذه الأحكام، حتى لو كانت تنتهك بعض حقوقهم [12].
6. وقد يستند الرأي العام إلى مشاعر وعواطف آنية وفي هذه الحالة، يكون الرأي العام عرضة للتغير تغيراً شديداً مع تغير الحوادث والقضايا وقد يتخذ موقفاً منها كذلك الحال إذا كان الرأي العام مبنياً على أسا س المصالح الذاتية لإفراده[13].
7. يضعف الرأي العام حول قضية ما عندما تضعف المصالح الفردية أو الجماعية [14]،وفي هذه الحالة يمكن القول إن الرأي العام يعاني من ((اللامبالاة)). عندما لا يهتم المجتمع بالقضايا العامة، قد يصبح الرأي العام باهتاً ومتخلفاً في التمسك بالنظام العام والأخلاق. كما قد يصاب الرأي العام بالفتور في حالة الحرب أو حدوث تغيرات كبيرة في العادات والتقاليد والمعتقدات داخل المجتمع، أو الانتقال من مجتمع زراعي إلى مجتمع قائم على الصناعة والتجارة [15].

وتعتبر هذه الخصائص من أهم الخصائص التي يتفق عليها الباحثون، وإن كان بعض الباحثين يتوسع في الحديث عنها بشكل أكبر، بينما يعتبرها آخرون مقتصرة على تلك التي تظهر في تعريف الرأي العام [16].

المطلب الثاني: المؤسسات القضائية بين المحافل المبدئية والمؤسسات التمثيلية

إن المؤسسات القضائية لعلها المؤسسات الوحيدة التي لم تتأثر شعبيتها لا في الولايات المتحدة ولا في أي مكان أخر، بل كانت النزعة الدستورية التي يتم فرضها قضائياً تتوسع باستمرار [17].

أثارت المكانة الرفيعة التي اكتسبتها المحكمة العليا على مدى قرنين من الزمن انتقادا رئيسياً، وبسبب سلطتها الحازمة والمتزايدة ، كثيراً ما تتهم المحكمة العليا بأنها مناهضة للأغلبية وخاصة عندما تلغي التشريعات التي تم التصديق عليها ديمقراطياً، وعلى العكس من ذلك، يؤكد أنصار " مناهضة الأغلبية" على ابتعادها عن سياسة الأغلبية أي من ضغوط حزب الأغلبية ، يعتبر ضرورياً لحد من إساءة استخدام الأغلبية ضد الأقليات المنفصلة والمنعزلة ، وفي المنتصف هناك أولئك الذين يزعمون وجود طريق ثالث، وهو الطريق الذي لا يفترض بشكل تلقائي أن الأغلبية البرلمانية هي الممثل الوحيد للناخبين أو يمثلهم بشكل كامل ، وهو الطريق الذي يسلم بأن المحاكم العليا يمكن اعتبارها مؤسسات تمثيلية،كما أن هذه المدرسة لا تعتقد أن الحد من سلطة الأغلبية أمر غير ديمقراطي ، بل على العكس من ذلك ، يعتقد أعضاؤها أنه يمكن تصور السلطة القضائية كمؤسسة تداولية عقلانية تمتلك بعداً ديمقراطياً،حيث تتمتع المؤسسات القضائية بالقدرة على التحول إلى قوة قادرة على تقييد أو ترويض أو موازنة سلطة الممثلين المنتخبين ديمقراطياً من خلال استكمال السلطتين التشريعية والتنفيذية بنوع مختلف من الكاريزما الديمقراطية [18].

الفرع الأول: علاقة الرأي العام بالنظام القضائي

يعمل النظام القضائي مع الأعراف وقواعد القانون والمبادئ العامة ، وكذلك مع القيم، فإذا كانت هذه الرؤية الاختزالية هي السائدة، فسيتعين علينا أن نستنتج أن أدوات النظام القضائي لا علاقة لها بالرأي العام ، وهنا يطرح سؤال كيف يمكن للمحاكم إذا اضطرت إلى ذلك أن تعمل مع الرأي العام ؟ بالإضافة إلى ذلك إن الرأي العام متقلب ومتغير إلى أقصى سرعة، فكيف يمكن التقاطه وبلورته من أجل استخدامه؟[19].القانون، بحكم تعريفه، مؤسسة مستقرة بالأساس، ويجد نفسه يتطور بسرعة أكبر أو أقل بينما يهدف إلى الحفاظ على التماسك داخل النظام وتلبية الحد الأدنى من متطلبات العقلانية، وفي هذا السياق، ووفقاً للرؤية الكلاسيكية، فإن مطالبة المحاكم بأخذ الرأي العام بعين الاعتبار سيكون أمراً صعباً ويتعارض مع أي مفهوم للمبادئ الديمقراطية الأقل تطوراً، لكن أي مراقب للمشهد القانوني، خاصة في السنوات الأخيرة، لا يمكنه إلا أن يشك في أن المحاكم لا يمكن تصورها بأنها غير حساسة تماما لآراء المجتمعات التي تعمل فيها على الأقل في ظروف معينة، وهذه هي الطريقة التي تطورت بها المحاكم الكندية في السنوات الأخيرة بالتوازي مع حركة معينة لتشديد القانون الجنائي والتي أشعلها حزب الإصلاح في الغرب وتبناها المشرعون الفيدراليون، ومن ناحية أخرى، من الواضح أن القضاة، قبل النظر في قضية فردية، وخاصة عند إعداد أسبابهم، يسبغون قراراتهم ومبرراتها بعناية، ولا سيما وفقًا لرد الفعل المحتمل للجمهور، إذا كانت أهمية الخطاب القضائي قد لوحظت منذ فترة طويلة [20]، فقد زادت بشكل ملحوظ في العقود الأخيرة.إن إحدى الطرق الأكثر تنويرا لفهم ظاهرة القانون والسلطة القضائية هي وضعها ضمن ما يسمى عادة بالنموذج النظامي، وهذا النهج مفيد بشكل خاص للموضوع المطروح لأنه يضع العملية القضائية ضمن النظام الأوسع للديمقراطية.

وفي ظل النموذج النظامي، فإن القانون وأعرافه ومؤسساته، بما في ذلك النظام التشريعي والسلطة القضائية، يشكل في الواقع نظاما [21]، حيث يتضمن هذا النظام عددًا معينًا من الخصائص: فهو يتكون من مجموعة من العناصر التي لها علاقات محددة فيما بينها والتي تمثل في مجملها وحدة معينة. ويتكون النظام من القواعد القانونية والمفاهيم والمؤسسات والمبادئ والقيم العامة.ومع ذلك، فإن هذا النهج الذي قد يبدو واضحا للكثيرين. له ميزة أنه يجعل من الممكن مراعاة تعقيد الظاهرة القانونية مع دمج عناصرها في الواقع يمكن تصور هذا التكامل من خلال مبدأ التسلسل الهرمي للمعايير النهج الكلاسيكي لكلسن في نظريته الخالصة للقانون [22]، أو بطريقة أكثر معاصرة وأكثر تحفيزا من الناحية المفاهيمية، بطريقة تأملية نتحدث بعد ذلك عن المنهجية الدائرية [23] حيث لا توجد قاعدة أو قمة بين المعايير والمؤسسات هذه الأخيرة، بينما تلعب أدوارا مختلفة وتمارس وظائف مختلفة، تجد نفسها تتفاعل مع بعضها البعض، لا سيما من خلال وسائل الاتصال،هكذا، على سبيل المثال، يتم تطوير القاعدة من قبل السلطة السياسية، ثم يتم تطبيقها من قبل الإدارة وتخضع للرقابة أو لا،من قبل المحاكم ثم يعود إلى الفاعلين السياسيين الذين يختارون الإبقاء عليه أو تعديله، في ضوء الرسائل التي يتلقاها الفاعلون، بما في ذلك الفاعلون الاجتماعيون.... وتبدأ الدورة من جديد بالمعيار الجديد، حيث يظهر ، من وجهة النظر هذه، أن العملية ليست هرمية، بل دورية؛ إنه يتطور بمرور الوقت وعبر ما يحدث للمعيار والمؤسسات التي تطبقه: إنه انعكاسي. ضمن هذا النهج الانعكاسي والنظامي، تصبح مسألة انفتاح النظام القانوني على بيئته أساسية: هل النظام القانوني أو ينبغي أن يكون منفتحا على بيئته السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو على العكس من ذلك ؟ حول هذا السؤال، تتصادم مدرستان في إطار النهج الأول الأكثر كلاسيكية وبديهية، يكون النظام القانوني مفتوحا على بيئته فهو يختلف على وجه الخصوص، وفقا لتطور المجتمع وقيمه ونظامه الاقتصادي وربما الرأي العام، وعلى العكس من ذلك، يتمثل النهج البديل في اعتبار النظام القانوني نظامًا مغلقًا ومستقلاً ومتجدد باستمرار: فالنظام القانوني (بما في ذلك الجهات الفاعلة فيه يحدد نفسه محتواه وحدوده (التشغيلية) وتطوره، عندها ستكون خالية من المدخلات أو المخرجات ولن تكون حساسة لبيئتها إلا عندما تقرر دمج عناصرها، إنه منغلق ومستقل تماما عن بيئته هذا هو النهج المكونة ذاتيا)، وبعبارات أكثر تحديدا، يرى أنصار هذا النهج أن النظام القانوني يعمل بشكل أساسي في عزلة، وهذا يعني أن النظام والجهات الفاعلة فيه المحامون، والمهنيون القانونيون، والقضاة يجب عليهم فقط أن يأخذوا في الاعتبار في حياتهم اليومية ما يشكل القانون بالفعل، إما القواعد القانونية نفسها، أو التفسير القانوني والقضائي المعطى لها، ويرى أنصار النهج التلقائي أيضا أن إغلاق النظام هو أمر تشغيلي، أي أنه يقع على مستوى أدائه. وعلى الرغم من هذا الإغلاق، فإن النظام يستخدم الاتصال كوسيلة ولكنه يدرك ما يحدث في الأنظمة الفرعية الأخرى السياسية والاقتصادية والاجتماعية من خلال آلية الاقتران الهيكلية. وبالتالي، سيكون النظام مغلقًا معياريا، ولكنه مفتوح معرفيا . هذه هي الطريقة التي يختار بها النظام القانوني ما إذا كان سيتم دمج حقيقة جديدة أو قيمة جديدة أم لا، وسوف تتذكر على سبيل المثال، قضيتي Bliss [24]،و Canada Safeway [25]، في أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات من القرن الماضي بشأن مسألة التمييز ضد المرأة في التأمين ضد البطالة، وبالفعل، قررت المحكمة العليا في قضية بليس أن النظام الذي بموجبه لا تعامل النساء الحوامل بنفس الطريقة التي يعامل بها بقية السكان النشطين من حيث حقهن في الحصول على استحقاقات التأمين ضد البطالة لم يكن تمييزيا، فالطبيعة هي التي مارست التمييز، وبعد سنوات قليلة صححت المحكمة العليا الوضع بتحديد ذلك: "تم إصدار قرار بليس منذ أكثر من 10 سنوات"، وخلال هذا الوقت، تغيرت مشاركة المرأة في القوى العاملة بشكل عميق مع عشر سنوات من الإدراك المتأخر والخبرة في قضايا التمييز في مجال حقوق الإنسان والاجتهاد القضائي الناتج، ويرى البعض إن قرار بليس خاطئ أو على الأقل لم يعد بالامكان الآن إصدار نفس الحكم "[26].

الفرع الثاني: علاقة الرأي العام بالنظام القانوني

في ظل هذا النهج، أن الرأي العام لا علاقة له بالنظام القانوني أو الجهات الفاعلة فيه، ومع ذلك، يمكن لمؤسسات النظام القانوني، مثل السلطة التشريعية، أن تختار ما إذا كانت تريد دمج الرأي العام أم لا: وهذه هي الطريقة التي يمكن للمشرع أن يأخذها في الاعتبار عند تطوير المعيار، إلا أن تأثير الرأي العام سوف يكون أقل مباشرة بالنسبة للمحاكم أو النظام القضائي: فحينئذ يصبح أمامهما الاختيار بين الأمرين :إما تأكيد اختيارات المشرع التي تتأثر بالرأي العام أو إسقاطها، وكل ذلك لا يعتمد على الرأي العام، بل على المبادئ القانونية المعمول بها.وفي هذه الحالات، يمكن أن يلعب دور نوعين من الآليات التي تنطوي على اللجوء إلى الرأي العام. يوجد في القانون الوضعي، أولاً وقبل كل شيء، عدد معين من القواعد التي تشير أو يمكن أن تشير بوضوح إلى الرأي العام وهذا هو الحال مع المادة 24 (2) من الميثاق الكندي للحقوق والحريات [27].التي تشير إلى مسألة تشويه السمعة والعدالة [28]، في هذه الحالات، يجب على المحاكم أن تأخذ الرأي العام بعين الاعتبار لأنها مكلفة بذلك من قبل السلطة التشريعية أو الدستور أو النظام القانوني، ورغم أن تنفيذ هذه الولاية ليس واضحا، إلا أن شرعية القيام بذلك ليست قائمة، هناك أيضا عدد معين من الحالات التي تطلب فيها من القضاء أن يقرر ما إذا كان سيسمح لقيم جديدة باختراق، القانون والنظام القانوني أم لا، وهي القيم التي يمكن أن تعكس أحيانا آراء الرأي العام أو بعض الآراء العامة،من ثم، فمن خلال الآليات التي يسميها أصحاب نظرية "الاقتران الهيكلي" [29]،سيتمكن القانون أو النظام القانوني من استيعاب هذه الحقائق الاجتماعية أو غيرها من الحقائق ،إن استخدام الأدلة الخارجية في المسائل الدستورية أو القواعد الخاصة المتعلقة بحق المثول أمام المحكمة هي أمور أخرى. لكن في جميع الأحوال وفي النهاية تبقى آليات الاقتران هذه في يد المجتمع القانوني الذي سيختار، أو لا يدمج قيم الرأي العام ضمن المنظومة القانونية.

يفهم مما سبق أن النظام القانوني في معظمه مغلق ويجب أن يظل منيعاً أمام الرأي العام، ومن الضروري الحفاظ على "نقائه" وإبعاده عن الآراء المتقلبة، التي يصعب فهمها، والتي غالبا ما تكون بعيدة عن المبادئ الأساسية والعقلانية ، لقد رأينا أيضا أنه قد يتعين على النظام القانوني، في بعض الحالات، أن يأخذ ذلك في الاعتبار، لكن هذا لن يحدث إلا في الحالات التي يقرر فيها النظام والجهات الفاعلة فيه، ولا سيما القضاة، عن وعي القيام بذلك، إما من خلال المعايير لهذا الغرض، أو من خلال وضع الآليات التي تتطلب ذلك فعليا، ومع ذلك، فإن المحاكم والنظام القانوني لديهم دور آخر يلعبونه فيما يتعلق بالرأي العام، وهو ضمان وجود الرأي العام داخل النظام الديمقراطي [30].

المبحث الثاني: دور الرأي العام في صنع قرارات المحكمة العليا والقضاء الدستوري

المطلب الأول: دور الرأي العام في صنع القرارات القضائية

ومع ازدياد انخراط الجمهور (ومجموعات المصالح) في القضايا المعروضة على المحكمة العليا، كذلك فعلت الفروع السياسية ، بعد ذلك بمجرد أن ركز الكونجرس والرئيس أجندات سياساتهما على تقييمات الرأي العام - خاصة فيما يتعلق بالقضايا الدستورية والقضاة المعينين في هيئة المحكمة [31]، علما أن هناك فئة قليلة الذين يجادلون في أن الرأي العام ينعكس في اختيارات المحكمة[32]، في الواقع، يمكن وصف المحكمة العليا بأنها قوة رجعية، التي تستجيب للمد والجزر السياسي[33] ، الأمر الأكثر إثارة للتساؤل هو "الآلية التي يحدث بها هذا الانعكاس" - إما بشكل غير مباشر أو مباشر[34]،إحدى النظريات هي أن الرأي العام يؤثر بشكل غير مباشر على اتخاذ القرارات القضائية من خلال الانتخابات الشعبية [35]، وهناك نظرية ثانية تقول أن هناك علاقة سببية مباشرة بين التفضيلات العامة وسياسة المحكمة العليا[36]، و على وجه التحديد، في ظل هذه النظرية، يقال إنه، حتى في إطار مكافحة الأغلبية، تميل حماية القضاة لمصالح الأقليات إلى الحدوث فقط عندما يدعم الرأي العام مثل هذه النتيجة[37]، وتميل حماية القضاة لمصالح الأقليات إلى الحدوث فقط عندما يدعم الرأي العام مثل هذه النتائج[38].

الفرع الأول : الرأي العام كعامل تاريخي في صنع قرارات المحكمة العليا

إن تأثير الرأي العام على اتخاذ القرارات القضائية ليس ظاهرة حديثة[39]، على سبيل المثال، في قضية الولايات المتحدة ضد هدسون [40]، استشهد القاضي ويليام جونسون بالرأي العام في عقد هذا الحكم الفيدرالي ،وكانت المحاكم تفتقر إلى سلطة إنشاء القانون الجنائي العام، بحجة أن الجمهور لن يقبل تدخل المحكمة في هذا المجال [41]، تعد قضية الاستيلاء على الصلب[42] مثالاً آخر على اعتماد المحكمة على الرأي العام على الأقل وفقا "لوليام رينكويست" الذي خلص، بصفته كاتبا قانونيا للقاضي "روبرت إتش جاكسون"، إلى أن المشاعر الشعبية أثرت على تعامل المحكمة مع تلك القضية[43]، وتابعت الصحف والجمهور القضية عن كتب منذ البداية[44]، و "إن موقف الحكومة الأولي - المتمثل في أن الرئيس يتمتع بسلطة متأصلة واسعة النطاق للتعامل مع حالات الطوارئ، وأن ميثاق الحقوق يعد من الكونجرس ولكن ليس الرئيس - قد صدم تقريبا كل مراقب المشهد واشنطن"[45]،ومنذ ذلك الحين، عندما يتعلق الأمر بحماية وإنشاء الحقوق الفردية، اعتمد الجمهور إلى حد كبير على المحكمة العليا بدلا من المشرعين[46]، وهذا الاعتماد هو أحد الدوافع وراء زيادة استخدام المحكمة للرأي العام في اتخاذ قراراتها القضائية، ومن عجيب المفارقات أنه على الرغم من أن . المحكمة قد تكون لديها نوايا مثيرة للإعجاب في إشراك الرأي العام في تحليلها، فإن التحولات في التفضيلات الشعبية قد تؤدي إلى نتائج مؤقتة على المدى ، وسيكون مثل هذا الزوال في النهاية أكثر ضررا للجمهور من تجاهل القضاة لرأيهم عند البت في القضايا الفردية [47].

الفرع الثاني : تأسيس الرأي العام كمعيار موثوق

يستشهد المؤرخون عادة بثلاثة عصور وسعت فيها الحكومة الفيدرالية نطاق حمايتها للشعب الأمريكي: إعاد الإعمار، والصفقة الجديدة، وعصر الحقوق المدنية في عام 1960[48]،خلال فترة إعادة الإعمار والصفقة الجديدة، تولت الفروع السياسية زمام الأمور، في حين قيدت المحكمة العليا مبادراتها[49]، لكن خلال عصر الحقوق المدنية، "يمكن القول إن المحكمة أخذت الدور القيادي"[50]،على الرغم من أن "براون" غالبا ما ينسب إليه الفضل في إثارة التسييس الحديث لعملية صنع القرار القضائي[51]،وتسبق هذا القرار التاريخي قرار المحكمة في قضية الولايات المتحدة ضد شركة Carolene Products Co [52]، الذي تمت الإشارة إليه كمعيار موثوق به[53] حيث طبقت المحكمة معيارا منخفضا للرقابة القضائية (الأساس العقلاني) على التنظيم الاقتصادي المعنى في تلك القضية، لكن القاضي "هارلان فيسك ستون" اقترح أن أنواعا أخرى من القوانين - مثل التشريعات التي تستهدف "الأقليات المنفصلة والمعزولة" - قد يتطلب مستوى عال من الرقابة القضائية [54]،ولكن بغض النظر عن المكان الذي يستحق فيه الفضل. فقد أصبحت المسؤولية المفترضة للمحكمة "حماية القواعد الإجرائية لعملية صنع القرار الديمقراطي وحماية الحقوق الأساسية لبعض الأقليات السياسية والاجتماعية على الأقل" [55]. في عام 1935، أنشأ "جورج جالوب و الموروبر" طريقة جديدة لاستطلاع الرأي العام[56]، وقد اشتمل نموذج أخذ عينات الحصص الخاص بهم على بيانات حكومية وأرقام الانتخابات لاستطلاع عينة تمثيلية من الأمريكيين والتي من شأنها أن تعكس وجهات نظر السكان بشكل مثالي[57]، وتشير العديد من الدراسات إلى أن القضاة الأفراد يأخذون الرأي العام في الاعتبار بشكل متزايد في عملية صنع القرار [58] بعد أن طورت "غالوب وروبر" أسلوب الاقتراع الخاص بهما[59]، والذي يمكن القول إنه مؤشر موثوق للتفضيلات الشعبية في سياق اتخاذ القرارات القضائية، تكون استطلاعات الرأي أكثر موثوقية من آليات التقييم الأخرى، مثل انطباع القاضي عن المشاعر العامة، أو رأي القاضي ، أو الاستطلاع غير العلمي للقاضي[60]،لكن النقاد يجادلون بأن استطلاعات الرأي غير موثوقة بالأساس، موضحين أن أسئلة الاستطلاع لا

تعكس بدقة القضايا القانونية المعروضة على المحكمة [61] ،ومع ذلك لا جدال في أن استطلاعات الرأي تلعب دورا مهما في السياسة الأمريكية[62].

المطلب الثاني: دور الرأي العام في القضاء الدستوري

سنتناول في هذا المطلب بعض القضايا الدستورية التي سجلتها المحكمة العليا من خلال دور الرأي العام .

الفرع الأول: الحماية المتساوية والعرق

لم تكن العلاقة المتوترة بين المحكمة والواقع أكثر وضوحاً في قضاياها العرقية، فالمعركة ضد العنصرية في نهاية المطاف القضاء على الشكل الغير مستنير للرأي العام[63]،وبوضع المسألة بشكل أكثر عمومية، لا تستطيع المحكمة تحديد السمات التي تستحق حماية دستورية إضافية باعتبارها تصنيفات مشبوهة" دون الرجوع إلى التاريخ، ولا سيما تاريخ التحيزات غير العقلانية" العامة[64]،على سبيل المثال، نظر القاضيان "ميرفي وروتليدج" إلى العقل العام" في كاليفورنيا ليجادلا ؛ بأن قانون الأراضي العربية في كاليفورنيا كان عنصريا وغير دستوري[65].ويوضح "تاني" رأي" دريد سكوت" رئيس المحكمة العليا الاستخدام الانتقائي للمحكمة للرأي العام، وصف تاني بشكل غير دقيق حالة الرأي العام وقت التصديق على الدستور وتجاهل صراحة الرأي السائد وقت اتخاذ قراره[66]،ومن ناحية أخرى، لاحظ "تاني" بشكل صحيح أن القوانين العنصرية الاستعمارية، مثل حظر الزواج المختلط بين الأعراق كانت بمثابة دليل وصمة عار على افتقار السود إلى حقوق المواطنة المتساوية[67]. لم تجد الأغلبية أن الفصل العنصري وصمة عار، واعتبروا أن أي إصابات هي مجرد أوهام للأقلية السوداء في معارضته، لقد ناقش القاضي "هارلان" علنا التأثير الضار للعنصرية الجنوبية على القوانين والأعراف المعنية عندما قال :تم اتخاذ القرارات القضائية السابقة للدولة في وقت كانت فيه مؤسسة العبودية تهيمن على الرأي العام في العديد من المناطق، عندما لم يكن من الأمن تحقيق العدالة للرجل الأسود وعندما يتعلق الأمر بحقوق السود، كان التحيز العرقي عمليا، هو القانون الأسمى[68].وبطرق متنوعة، أظهر رئيس المحكمة العليا "وارن" فطنته السياسية عندما قام بإلغاء الفصل العنصري في المدارس العامة في قضية "براون ضد مجلس التعليم" [69]، مما أبطل حكم "بليسي" في هذه العملية، كان يعلم أن على براون أن يرضى الرأي العام العالمي؛ حيث أعدت الحكومة الفيدرالية ملخصا يشرح بتفصيل كبير الآثار الضارة للفصل العنصري الأمريكي على السياسة الخارجية للسلطة التنفيذية[70]، وقام بالضغط على القاضي "ريد" لعدة أشهر للانضمام إلى الرأي العام من أجل إجراء تصويت بالإجماع[71]،م كتب رئيس المحكمة العليا وارن رأيا قصيرا غير قضائي، مصمما ليكون في متناول المواطن العادي [72]، ولم ينتقد الجنوب ولا محكمة "بليسي"، وميز بلطف "بليسي" من خلال الاستشهاد بعلماء اجتماع بارزين "اكتشفوا" مؤخرا أن الفصل العنصري يؤذي الأطفال السود.. [73]، بعد أن أصبح الجنوب أكثر تعنتا، أصبحت محكمة وارن أكثر إصدارا للأحكام [74] ، وجدت المحكمة أن خطط إلغاء الفصل العنصري في المدارس المحلية غير كافية لأنها تعرضت للخطر بسبب الرأي العام المعادي [75]، فرضت المحكمة قراراتها عن عمد على أغلبية بيضاء غير راغبة: "لا يمكن السماح لحيوية هذه المبادئ الدستورية بالتراجع لمجرد عدم الاتفاق معها [76] ، وصف القاضي "بريمان" التاريخ العنصري الكتيب للجنوب بقوله: "الشر الحقيقي في الولايات الجنوبية ستجده في النزعة الحائرة المؤيدة للعبودية السائدة هناك؛ في شعور عام مريض ينفث نفسه جزئيًا عن طريق أعمال العنف، ويغمز عنها جزئيا، ويسمح لنفسه جزئيا بالرهبة منها، إن الشعور العام لا يرهب الناس الخجولين فحسب، بل إنه يفسد هيئة المحلفين، ويطغى على منصة الشهود، وبالتالي يعيق إجراءات العدالة" [77].

الفرع الثاني: الرأي العام كمعيار لصنع القرار الدستوري والبنية الدستورية

لا يمكن فهم النظام الدستوري الأمريكي بشكل كاف دون استيراد المفهوم الإنجليزي " للاتفاقية الدستورية، فالأخيرة هي : تخصيصات ولوائح للسلطة الدستورية لا يستطيع القضاء تحديدها وتنفيذها بشكل فعال[78]،تتشكل الاتفاقيات بالظروف ويتم التصديق عليها بالممارسة والرأي العام ، وتشمل الأمثلة معايير وإجراءات المساءلة، والتزام الناخبين في المجمع الانتخابي بالتصويت للمرشح الرئاسي الذي حصل على أكبر عدد من الأصوات في ولاية الناخبين، ومعظم الأعمال الداخلية للكونغرس.

على الرغم من أنها لم تضع مطلقا تصورا لقضايا مثل "الاتفاقيات الدستورية"، فقد قامت المحكمة العليا بتطويق بعض النزاعات الدستورية من الرقابة القضائية ذات المعنى، ويساعد عامل الرأي العام في تبرير حماية المبادئ الثقافية الأساسية للفدرالية[79]، والفصل بين السلطات، إذ من المحتمل أن يكون رد الفعل العام الناتج عن أي محاولة من جانب فرع للسيطرة على فرع آخر أو مضايقته أكثر أهمية وهو رد الفعل العام، وحتى المحاولات السياسية التقليدية لفرض الهيمنة لم تحقق سوى القليل من النجاح بسبب المشاعر العامة المعاكسة[80].

على سبيل المثال، رفضت المحكمة العليا مؤخرا مراجعة الطعون الإجرائية التي قدمها قاضي المقاطعة الفيدرالية والتر نيكسون في إجراءات عزله لأن نيكسون أثار "سؤالا سياسيا"[81]،وسيحدد الكونجرس وحده في البداية متى ولماذا وكيف يجب عزل شخص ما، ويظل الجمهور هو العائق الوحيد المهم، ونظرا لأن المحكمة لا تستطيع تنظيم عملية سحب الثقة أو جوهرها بشكل فعال، فإن بقيتنا بحاجة إلى تطوير اتفاقيات دستورية محددة للتحكم في السلطة التقديرية للسياسيين في الكونجرس، على سبيل المثال، ينبغي لنا أن نستمر في دعم الاتفاقية، التي أنشأها الفشل في توجيه الاتهام إلى القاضي "تشيس" والتي تقضي بعدم عزل القضاة بسبب آرائهم السياسية، ومع ذلك، فإن المساءلة سلاح تشريعي لا يمكن تنظيمه بشكل فعال إلا من خلال الرأي العام[82].

الخاتمة .

التوصيات والنتائج

ينبغي التركيز على كيفية تشكيل الرأي العام كقاعدة للضغط الشعبي على المحكمة العليا، حيث إن تدخل الفروع السياسية يعكس تأثير هذا الرأي بشكل غير مباشر يمكن تعزيز هذا الفكرة بأمثلة توضح تأثير المزاج العام على القضاة واختيارهم، إذ يعود السبب في هذا التدخل إلى رغبة الجهات السياسية في الاستجابة لتفضيلات الشعب، كما يجب التأكيد على أن الرأي العام لا يزال يشكل أداة ذات حدين في صنع القرارات القضائية؛ إذ يمثل قوة ضغط اجتماعية وسياسية، لكنه قد يؤدي في بعض الأحيان إلى قرارات مؤقتة وغير مستقرة وما تقدم يجب تسلط الضوء على تأثير الرأي العام بعمق وتفصيل، وتوفر أمثلة تاريخية تدعم النقاش وتعزز فهم الآلية التي يسهم بها الرأي العام في صياغة القرارات القضائية والدستورية. يعتبر الرأي العام عاملًا تفسيريًا مشروعًا يمكن مقارنته بالنصوص والقواعد التاريخية والسياسية، وكذلك بعض النزاعات الدستورية ، كمعايير وإجراءات المساءلة، التي لا يمكن تنظيمها بفعالية إلا من خلال تأثير الرأي العام،الذهاب الى استكشاف كيفية تحقيق التوازن بين ضمان استقلالية القضاء وتجنب تأثره بتيارات الرأي العام، من ناحية، وضرورة مواكبة القضاء لتوجهات واحتياجات المجتمع

الهوامش

([1]) فؤاد ذياب ،الرأي العام وطرق قياسه ، دار المعارف للطباعة والنشر، القاهرة ، 1995،ص16.

(2) محمد عبد القادر، الرأي العام ، مطبعة الاسكندرية، القاهرة ، 1972،ص18.

([3])شوان محمود عثمان، دور الرأي العام في ضمان حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة النهرين ، كلية الحقوق،2008، ص6.

(4) د. صلاح كاظم المحنة، الإعلام والرأي العام والدعاية ، مطبعة العمال المركزية، بغداد، 1985، ص8.

(5)صلاح نصر، الرأي العام والحرب النفسية، مطبعة القاهرة، 1994،ص15.

([6]) شوان محمود عثمان، مرجع سابق،ص7.

(7)الدكتور عبد الوهاب الكيلاني وآخرون، الموسوعة السياسية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الموسوعة العربية للدراسات والنشر، بيروت 1981، ص 803.

(8) صلاح نصر، مرجع سابق، ص83.

(9) فؤاد ذياب، مرجع سابق ، ص36.

(10) عبد الوهاب الكيلاني وآخرون، مرجع سابق، ص104.

(11) احمد زكي بدوي، مرجع سابق، ص146.

([12]) شوان محمود عثمان ، مرجع سابق، ص9.

(13) احمد سويلم، الرأي العام والدعاية ، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة ، 1992، ص16.

(14) الفريد سوفي، في الرأي العام، ترجمة: غزوان شويدقان، الطبعة الأولى، مطبعة عويدان، بيروت ، 1996،ص32.

(15) فؤاد ذياب، مرجع سابق، ص60.

([16]) شوان محمود عثمان، مرجع سابق،ص10.

([17])Ilbid,p.73.

([18])Ilbid,p.73.

([19])Jacques FRÉMONT, Pouvoir judiciaire et opinion publique : réflexions autour d'un malaise, https://papyrus.bib.umontreal.ca/xmlui/bitstream/handle/1866/93/0021.pdf?sequence=1&isAllowed=y .

([20])C. PERELMAN, Traité de l'argumentation, 5e éd., Bruxelles, Éditions de l'Université de Bruxelles, 1988; Andrée LAJOIE, Jugements de valeur, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1997

([21])M. VAN DE KERCHOVE et F. OST, Le système juridique entre ordre et désordre, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1988.

([22])Hans KELSEN, Théorie pure du droit, 2e éd., Paris, Dalloz, 1962

([23])G. TEUBNER, Le droit, un système autopoïétique, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1989; M. VAN DE KERCHOVE et F. OST, supra note 2.

([24])Bliss c. Procureur général du Canada, [1979] 1 R.C.S. 183 [ci-après Bliss].

([25])Brooks c. Canada Safeway Ltd., [1989] 1 R.C.S. 1219 [ci-après Canada Safeway].

([26])Jacques FRÉMONT, Ilbid,p.257.
([27])Partie I de la Loi constitutionnelle de 1982, constituant l'annexe B de la Loi de 1982 sur le Canada (R.-U.), 1982, c. 11 [ci-après Charte]
([28])R. c. Collins, [1987] 1 R.C.S. 265; R. c. Burlingham, [1995] 2 R.C.S. 206
([29])انطلاقا من نظرية عالم الاجتماع الألماني نيكلاس لوهمان من الممكن وصف العلاقة بين التواصل والفكر الفردي، من منظور جديد الفكر هو الإنتاج المستقل لنظام نفسي. التواصل هو الإنتاج المستقل للنظام الاجتماعي. يمكن تعريف العلاقة بين الأنظمة النفسية والأنظمة الاجتماعية بأنها "الاقتران الهيكلي ". يتم تحقيق هذا الاقتران في خطوتين. أولاً. يحدث تواصل واحد وفكر واحد، ثانيا، يتم إنتاج معلومات ذات معنى حول البنى الاجتماعية المضطربة في النظام النفسي، اعتمادا على البني النفسية،
([30])Jacques FRÉMONT, Ilbid,p.258.
([31])Rebecca Wilhelm, Giving Public Opinion the Process That is Due: What the Supreme Court Can Learn from Its Eighth Amendment Jurisprudence, Hofstra Law Review, Vol. 38, Iss. 1 [2009], Art. 11,p.376.
([32])Kevin T. McGuire & James A. Stimson, The Least Dangerous Branch Revisited: New Evidence on Supreme Court Responsiveness to Public Preferences, 66 J. POL. 1018, 1020 (2004).
([33])EFFREY TOOBIN, THE NINE: INSIDE THE SECRET WORLD OF THE SUPREME COURT 337-38 (2007), see also Thomas W. Merrill, The Making of the Second Rehnquist Court: A Preliminary Analysis, 47 ST. supra note 63, at 1020
([34])Kevin T. McGuire & James A. Stimson,p.377.
([35])" See Thomas R. Marshall, The Supreme Court and the Grass Roots: Whom Does the Court Represent Best?, 76 JUDICATURE 22, 24 (1992); see also Neal Devins, Tom Delay: Popular Constitutionalist?, 81 CHI.-KENT L. REV. 1055, 1067 (2006) (arguing that the Court is more likely than Congress to heed majoritarian preferences, as "there is strong evidence suggesting that the Supreme Court may be a more accurate bellwether of the median voter than Congress.
([36])Kevin T. McGuire & James A. Stimson,p.377.
([37])Lawrence Friedman, Public Opinion and Strict Scrutiny Equal Protection Review: Higher Education Affirmative Action and the Future of the Equal Protection Framework, 24 B.C. THIRD WORLD L.J. 267, 271 (2004
([38])يشير البعض إلى "التوافق العام بين الرأي العام والنتائج القضائية"، بينما يتساءل آخرون "ما إذا كانت ليبرالية المحكمة تتبع مد وجزر المزاج العام، بعد السيطرة على آثاره غير المباشرة
([39])James G. Wilson, The Role of Public Opinion in Constitutional Interpretation, 1993 BYU L. REV. 1037, 1048-1104. See also Roy B. Flemming & B. Dan Wood, The Public and the Supreme Court: Individual Justice Responsiveness to American Policy Moods, 41 AM. J. POL. ScI. 468, 492-93 (1997) (arguing that judicial responses to public opinion occur generally and that "no justice is entirely or completely unresponsive to the public's mood").
([40])11 U.S. (7 Cranch) 32 (1812).
([41]) تتدخل المحاكم الآن في "مجموعة مذهلة من القرارات الديمقراطية وتحتفظ بسلطة تنظيم مسائل السياسة الاجتماعية التي تكمن في جوهر إحساس الأميركيين بالاستقلالية والهوية. لقد بدأ هذا التغيير قبل براون، ولكن براون بلوره، ثم عززه رو بشكل كبير في وقت لاحق"، وإلى حد كبير، فإن المحكمة العليا، تحت ستار التفسير الدستوري للكلمات التي يستمد محتواها من تصرفات القضاة هي العاكس لذلك الشيء غير المحسوس ولكن المسيطر، وهو الانجراف العام للرأي العام.
([42])Youngstown Sheet & Tube Co. v. Sawyer (Steel Seizure), 343 U.S. 579, 585 (1952) (holding that the president does not have the power to seize private property absent an enumerated or statutory authority).
([43])WILLIAM H. REHNQUIST, THE SUPREME COURT: How IT WAS, How IT Is 94-95 (1987)
([44])William H. Rehnquist, Constitutional Law and Public Opinion, 20 SUFFOLK U. L. REv. 751, 765 (1986) ("From beginning to end, the case and its progress through the courts was not only a national

event, but very much a local event in Washington, and the case was covered to a fare-thee-well by the Washington daily newspapers.").

([45])Justice Rehnquist noted that the government quickly realized its mistake in making this argument and changed its position

([46])Patrick M. Garry, Liberty from on High: The Growing Reliance on a Centralized Judiciary to Protect Individual Liberty, 95 KY. L.J. 385, 423 (2006) ("The increasing role of the judiciary in American politics is not the sole work of the courts, but rather has been accomplished with at least the passive acquiescence of the public."). Garry asserts that the public's loss of faith in the democratic process contributed to the Court's assumption of a legislative role.

([47])Lea Brilmayer, The Jurisprudence of Article III: Perspectives on the "Case or Controversy" Requirement, 93 HARV. L. REV. 297, 305 (1979).

([48])Rebecca E. Zietlow, Juriscentrism and the Original Meaning of Section Five, 13 TEMP. POL. & Civ. RTS. L. REv. 485, 510 (2004)

([49])في الواقع، كانت المحكمة بمثابة عقبة رئيسية أمام حماية الكونجرس الشعبه، من خلال قراءة مقيدة السلطة الكونجرس لحماية الحقوق الفردية خلال العصرين الأولين.

([50]) أشار زيتلى إلى أنه على الرغم من أن المحكمة أنشأت سياسة إلغاء الفصل العنصري، إلا أن التشريع الفيدرالي كان ضروريا لضمان الوعد بالمساواة الذي عبرت عنه المحكمة في قضية براون، علاوة على ذلك، المرة الوحيدة في التاريخ التي تبنت فيها المحكمة نهجا يراعي سلطة الكونجرس في سن تشريعات الحقوق المدنية كانت خلال الستينيات، وهو الوقت الذي تبنت فيه المحكمة أيضا دورها الخاص كحامية للحقوق المنفصلة والمعزولة للاقليات.

([51])BENJAMIN WITrES, CONFIRMATION WARS: PRESERVING INDEPENDENT COURTS IN ANGRY TIMES 41, 44-45 (2006

([52])304 U.S. 144, 148 (1938) (holding a federal law prohibiting the interstate shipment of certain milk products under the Commerce Clause constitutional).

([53])David G. Barnum, The Supreme Court and Public Opinion: Judicial Decision Making in the Post-New Deal Period, 47 J. POL. 652, 662-64 (1985)

ويشير بارنوم أيضا إلى أن قرارات المحكمة بشأن الفصل العنصري في المدارس، والزواج بين الأعراق، والإجهاض، على الرغم من توافقها الواضح مع اتجاه الرأي العام، إلا أنها عارضتها أغلبية الأمريكيين في الوقت الذي صدرت فيها.

([54])Carolene Prods., 304 U.S. at 152 & n.4. For an explanation of the meaning of Justice Stone's famous "Footnote Four," see TOOBIN, supra note 24, at 209 ("In cases about economic or property rights, the justices would defer to the political process. But when it came to laws that appeared to be targeted at racial minorities or other 'discrete and insular minorities,' the Court would apply 'more searching judicial scrutin

([55])John Hart Ely, Toward a RepresentationReinforcing Mode of Judicial Review, 37 MD. L. REV. 451, 456 (1978)

([56])e Barry Cushman, Mr. Dooley and Mr. Gallup: Public Opinion and Constitutional Change in the 1930s, 50 BUFF. L. REV. 7, 14-16, 18-19 (2002), for an account of the creation of Gallup and Roper's polling technique.

([57])THOMAS R. MARSHALL, PUBLIC OPINION AND THE REHNQUIST COURT 2 (2008)

([58]) كانت معظم استطلاعات الرأي تقيس فقط مواقف المجموعات المستهدفة أو المحلية، مثل المزارعين أو المستهلكين أو الناخبين المحتملين، بدلاً من قياس مواقف المجموعات المستهدفة أو المحلية، مثل المزارعين أو المستهلكين أو الناخبين المحتملين، عامة الناس. نموذج غالوب وروبر الجديد "سمح بإجراء استطلاعات رأي وطنية أرخص وأسرع وأكثر دقة من تلك التي أجريت في السنوات السابقة.... ولأول مرة تضمنت استطلاعات الرأي على مستوى البلاد أسئلة حول قرارات المحكمة العليا.

([59])Barry Cushman, Mr. Dooley and Mr. Gallup,id,p.7-15.

([60])Benjamin J. Roesch, Crowd Control: The Majoritarian Court and the Reflection of Public Opinion in Doctrine, 39 SUFFOLK U. L. REV. 379, 389-92 (2006) (discussing how public opinion affects the judicial decision-making process).

([61])إن العناصر المستخدمة في استطلاعات الرأي لا تعيد دائما صياغة المسائل القانونية التي تتناولها المحكمة بدقة، وبالتالي، فإن مدى الاتفاق أو الخلاف بين المحكمة والجمهور ليس دائما واضعا تماما

([62])Polls' rise in influence coincided with the countermajoritarian approach taken by the Court after Carolene Products Co. (citing studies that judges increasingly factored public opinion into their decision making after Gallup and Roper established their polling technique in 1935). The Court decided Carolene Products in 1938. United States v. Carolene Prods. Co., 304 U.S. 144 (1938).

([63])R.A.V. v. City of St. Paul, 112 S. Ct. 2538 (1992)

([64])City of Cleburne v. Cleburne Living Ctr., 473 U.S. 432, 440, 450 (1985) (invalidating city's refusal to permit a group home for mentally retarded) رفض المدينة السماح بإقامةمنزل للمتخلفين عقلياً

([65])Oyama v. California, 332 U.S. 633, 650-62 (1948) (Murphy, J., concurring) (holding state ca~ot pass discriminatory alien land law).

([66])Dred Scott v. Sanford, 60 U.S. (19 How.) 393, 407-09 (1856)

([67])ويكفي أن نقول إن البلاد لم تذعن لهذا الرأي، وأن الحرب الأهلية، التي أعقبت ذلك بوقت قصير، أحدثت تغييرات في الرأي القضائي، وكذلك الرأي العام، مما أضعف بشكل خطير سلطة هذه القضية.

Downes v. Bidwell, 182 U.S. 244, 274 (1901)

([68])Plessy, 163 U.S. at 563 (Harlan, J., dissenting).

([69])349 US. 294 (1955) (Brown II)

([70])The Government's brief noted: "Racial discrimination furnishes grist for the Communist propaganda mills, and it raises doubts even among friendly nations as to the intensity of our devotion to the democratic faith." 49 LANDMARK BRIEFS AM) ARGUMENTS OF THE SUPREME Corn OF THE UNITED STATES: CONSTITUTIONAL LAW 121 (Philip B. Kurland & Gerhard Casper eds., 1975)

([71])RICHARD KLUGER, SIMPLE JUSTICE 698 (1975)

([72])James G. Wilson, The Role of Public Opinion in Constitutional Interpretation, BRIGHAM YOUNG UNIVERSITY LAW REVIEW, Volume 1993, Issue 4 Article1,p.1036.

([73])وغني عن القول أن حيوية هذه المبادئ الدستورية لا يمكن السماح لها بالتراجع لمجرد الاختلاف معها.

([74])في عام 1968، اعتمدت المحكمة على التاريخ التشريعي الحظر السكن القائم على التمييز العنصري: "إكان اهتمام مجلس الشيوخ.... هو أن الزنوج قد يتعرضون للاضطهاد وفي الواقع محرومين من حريتهم" ليس فقط من خلال القوانين الغذائية ولكن أيضا من خلال المشاعر العامة السائدة "

" Jones v. Alfred H. Mayer Co., 392 U.S. 409, 432 n.54 (1968) (quoting CONG. GLOBE, 3%h Cong., 1st Sess. 77 (1866)

([75])Green v. County Sch. Bd., 391 U.S. 430, 439 (1968)

([76])Monroe v. Board of Comm'rs, 391 U.S. 450, 459 (1968) (holding that "free transfer plann is insufficient to eliminate dual school system) (quoting Brown II, 349 U.S. at 300)

([77])Adickes v. S.H. Kress & Co., 398 U.S. 144, 218-19 (1970) (Breman, J., concurring in part, dissenting in part) (quoting CONG. GLOBE, 42d Cong., 1st Sess. 687 (1872)

([78])James G. Wilson, American Constitutional Conventions: The Judicially Unenforceable Rules That Combine with Judicial Doctrine and Public Opinion to Regulate Political Behavior, 40 BUFF. L. REV. 645 (1992)

([79])Stein v. New York, 346 U.S. 156, 202 (1953) (Frankfurter, J., dissenting) (upholding admission of allegedly coerced confession); see also Christopher L. Eisgruber, Is the Supreme Court an Educative Institution?, 67 N.Y.U. L. REV. 961 (1992

([80])United States v. Brewster, 408 U.S. 501, 523 (1972) (bribery not protected by Speech and Debate Clause).

([81])Nixon v. United States, 113 S. Ct. 732 (1993)

([82])الاتفاقيات الدستورية الأمريكية: القواعد غير القابلة للتنفيذ قضائيا والتي تتحد مع العقيدة القضائية والرأي العام لتنظيم السلوك السياسي

المصادر

أولاً : الكتب

1. فؤاد ذياب ،الرأي العام وطرق قياسه ، دار المعارف للطباعة والنشر، القاهرة ، 1995.
2. محمد عبد القادر، الرأي العام ، مطبعة الاسكندرية، القاهرة ، 1972.
3. د. صلاح كاظم المحنة، الإعلام والرأي العام والدعاية ، مطبعة العمال المركزية، بغداد، 1985.
4. صلاح نصر، الرأي العام والحرب النفسية، مطبعة القاهرة، 1994.
5. د.عبد الوهاب الكيلاني وآخرون، الموسوعة السياسية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الموسوعة العربية للدراسات والنشر، بيروت 1981، ص 803.
6. احمد سويلم، الرأي العام والدعاية ، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة ، 1992، ص16.
7. الفريد سوفي، في الرأي العام، ترجمة: غزوان شويدقان، الطبعة الأولى، مطبعة عويدان، بيروت ، 1996

ثانياً : الرسائل الجامعية

1 - شوان محمود عثمان، دور الرأي العام في ضمان حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة النهرين ، كلية الحقوق،2008.

ثالثاً : المصادر الاجنبية

1. C. PERELMAN, Traité de l'argumentation, 5e éd., Bruxelles, Éditions de l'Université de Bruxelles, 1988; Andrée LAJOIE, Jugements de valeur, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1997
2. M. VAN DE KERCHOVE et F. OST, Le système juridique entre ordre et désordre, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1988.
3. Hans KELSEN, Théorie pure du droit, 2e éd., Paris, Dalloz, 1962
4. G. TEUBNER, Le droit, un système autopoïétique, coll. « Les voies du droit », Paris, Presses universitaires de France, 1989; M. VAN DE KERCHOVE et F. OST, supra note 2.
5.)Bliss c. Procureur général du Canada, [1979] 1 R.C.S. 183 [ci-après Bliss].
6. Brooks c. Canada Safeway Ltd., [1989] 1 R.C.S. 1219 [ci-après Canada Safeway].
7. Partie I de la Loi constitutionnelle de 1982, constituant l'annexe B de la Loi de 1982 sur le Canada (R.-U.), 1982, c. 11 [ci-après Charte]
8. R. c. Collins, [1987] 1 R.C.S. 265; R. c. Burlingham, [1995] 2 R.C.S. 206
9. Rebecca Wilhelm, Giving Public Opinion the Process That is Due: What the Supreme Court Can Learn from Its Eighth Amendment Jurisprudence, Hofstra Law Review, Vol. 38, Iss. 1 [2009], Art. 11,p.376.
10. Kevin T. McGuire & James A. Stimson, The Least Dangerous Branch Revisited: New Evidence on Supreme Court Responsiveness to Public Preferences, 66 J. POL. 1018, 1020 (2004).
11. EFFREY TOOBIN, THE NINE: INSIDE THE SECRET WORLD OF THE SUPREME COURT 337-38 (2007), see also Thomas W. Merrill, The Making of the Second Rehnquist Court: A Preliminary Analysis, 47 ST. supra note 63, at 1020
12. Thomas R. Marshall, The Supreme Court and the Grass Roots: Whom Does the Court Represent Best?, 76 JUDICATURE 22, 24 (1992); see also Neal Devins, Tom Delay: Popular Constitutionalist?, 81 CHI.-KENT L. REV. 1055, 1067 (2006) (arguing that the Court is more likely than Congress to heed majoritarian preferences, as "there is strong evidence suggesting that the Supreme Court may be a more accurate bellwether of the median voter than Congress.
13. James G. Wilson, The Role of Public Opinion in Constitutional Interpretation, 1993 BYU L. REV. 1037
14. B. Flemming & B. Dan Wood, The Public and the Supreme Court: Individual Justice Responsiveness to American Policy Moods, 41 AM. J. POL. ScI. 468, 492-93 (1997)
15. WILLIAM H. REHNQUIST, THE SUPREME COURT: How IT WAS, How IT Is 94-95 (1987)
16. William H. Rehnquist, Constitutional Law and Public Opinion, 20 SUFFOLK U. L. REv. 751, 765 (1986) ("From beginning to end, the case and its progress through the courts was not only a national event, but very much a local event in Washington, and the case was covered to a fare-thee-well by the Washington daily newspapers.").

17.Lea Brilmayer, The Jurisprudence of Article III: Perspectives on the "Case or Controversy" Requirement, 93 HARV. L. REV. 297, 305 (1979).
18.Rebecca E. Zietlow, Juriscentrism and the Original Meaning of Section Five, 13 TEMP. POL. & Civ. RTS. L. REv. 485, 510 (2004)
19.BENJAMIN WITrES, CONFIRMATION WARS: PRESERVING INDEPENDENT COURTS IN ANGRY TIMES 41, 44-45 (2006
20.David G. Barnum, The Supreme Court and Public Opinion: Judicial Decision Making in the Post-New Deal Period, 47 J. POL. 652, 662-64 (1985)
21.John Hart Ely, Toward a RepresentationReinforcing Mode of Judicial Review, 37 MD. L. REV. 451, 456 (1978)
22.e Barry Cushman, Mr. Dooley and Mr. Gallup: Public Opinion and Constitutional Change in the 1930s, 50 BUFF. L. REV. 7, 14-16, 18-19 (2002), for an account of the creation of Gallup and Roper's polling technique.
23.Benjamin J. Roesch, Crowd Control: The Majoritarian Court and the Reflection of Public Opinion in Doctrine, 39 SUFFOLK U. L. REV. 379, 389-92 (2006) (discussing how public opinion affects the judicial decision-making process).
24. Oyama v. California, 332 U.S. 633, 650-62 (1948) (Murphy, J., concurring) (holding state ca~ot pass discriminatory alien land law).
25.Monroe v. Board of Comm'rs, 391 U.S. 450, 459 (1968) (holding that "free transfer plann is insufficient to eliminate dual school system) (quoting Brown II, 349 U.S. at 300)
26.Adickes v. S.H. Kress & Co., 398 U.S. 144, 218-19 (1970) (Breman, J., concurring in part, dissenting in part) (quoting CONG. GLOBE, 42d Cong., 1st Sess. 687 (1872)
27. James G. Wilson, American Constitutional Conventions: The Judicially Unenforceable Rules That Combine with Judicial Doctrine and Public Opinion to Regulate Political Behavior, 40 BUFF. L. REV. 645 (1992)
28.Stein v. New York, 346 U.S. 156, 202 (1953) (Frankfurter, J., dissenting) (upholding admission of allegedly coerced confession); see also Christopher L. Eisgruber, Is the Supreme Court an Educative Institution?, 67 N.Y.U. L. REV. 961 (1992
29.United States v. Brewster, 408 U.S. 501, 523 (1972) (bribery not protected by Speech and Debate Clause).
30.Jacques FRÉMONT, Pouvoir judiciaire et opinion publique : réflexions autour d'un malaise, https://papyrus.bib.umontreal.ca/xmlui/bitstream/handle/1866/93/0021.pdf?sequence=1&isAllowed=y